المادة الثالثة: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعبدا في ٧ آذار ٢٠٢٢

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

الأسباب الموجبة

لما كان القانون رقم ٢٠٢٠/٢٠٠ الذي صدر بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩ قد علق لمدة سنة من تاريخ نفاذه احكام العمل بقانون سرية المصارف الصادر بتاريخ ١٩٥٦/٩/٣، وذلك بهدف تسهيل التدقيق الجنائي على حسابات مصرف لبنان، الذي قرره كل من المجلس النيابي والحكومة.

ولما كانت المهلة المحددة في القانون رقم ٢٠٢٠/٢٠٠ قد شارفت على الانتهاء، ومن غير المتوقع ان تنتهي أعمال التدقيق قبل انصرامها، كان من الضروري تمديد العمل بالقانون افساحاً في المجال لإنهاء التدقيق الجنائي الذي يشكل مطلباً وطنياً عاماً.

ولما كان من شروط نجاح التدقيق الجنائي الوقوف على كل المعلومات المطلوبة، ولما كانت الفقرة ٢ قد أتت عامة بشكل يفسح المجال للتذرع بعموميتها للتهرب من التعليق المطلوب للسرية، كان من الضروري ادخال تعديل على هذه الفقرة منعاً لأي التباس.

لذلك

نتقدم باقتراح القانون المرفق آملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته واقراره.

قانون رقم ٢٨٠

تصحيح اسم قرية «مجدلايا» قضاء عاليه ـ محافظة جبل لبنان باسم قرية «مجدليا»

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

مادة وحيدة:

– يصحح اسم قرية «مجدلايا» في قضاء عاليه – محافظة جبل لبنان الوارد في الجدول رقم (١) الملحق بالمرسوم الاشتراعي رقم ١١٦ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته ليصبح قرية «مجدليا».

– يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعبدا في ٧ آذار ٢٠٢٢

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

الأسباب الموجبة

لما كان اسم قرية مجدليا قد ورد في وثائق ومستندات رسمية عديدة بهذا الاسم الحقيقي للبلدة.

وحيث أن القوائم الانتخابية التي أرسلت مؤخراً كتب فيها اسم البلدة «مجدلايا» وليس «مجدليا» كما هو معتمد بين الأهالي.

وحيث أنه قد صدرت هويات جديدة ذكر فيها اسم المحلة أو القرية «مجدلايا» ومكان الولادة «مجدليا» ما يعني أن هناك قريتين مختلفتين في حين أنها القرية ذاتها.

وبعد مراجعة المديرية العامة للأحوال الشخصية في وزارة الداخلية والبلديات، تبلغ الأهالي أن البلدة ورد اسمها في المرسوم الاشتراعي رقم ١١٦ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته، وفي الجدول الملحق بالمرسوم الاشتراعي رقم ١١ تاريخ ١٩٥٤/١٢/٢٩ على الشكل التالي: (مجدلايا).

وعليه،

يطلب الأهالي اعتماد اسم «مجدليا» وليس «مجدلايا» كي لا يتضارب مع المستندات التي هي بحوزة الأهالي ولا يخلق لهم مشاكل قانونية في حياتهم وأعمالهم وسفرهم وإرثهم.

لذلك،

أعدّ اقتراح القانون المعجل المكرر بناء لطلب الأهالي وأعضاء المجلس البلدي والمجلس الاختياري، وإذ نحيله إلى المجلس النيابي الكريم نرجو إقراره.